

179254 - يريد استرجاع بعض الضرائب ويطلب من زوجته إعانته فهل لها الرفض ؟

السؤال

أنا رجل أعمل في إحدى شركات الخدمات البريدية في الولايات المتحدة ، وامتزوج ولدي ثلاثة أولاد ، وأريد أن أقدم طلب استرجاع بعض الإيداعات الضريبية لتعود لصالح أبنائي ، ولكنه لا يُسمح لي إلا بالتقديم لاثنين من الأبناء ؛ فهل يصح لزوجتي التي لا تعمل أن تقدم للولد الثالث؟ وهل سيصبح المال الذي ستحصل عليه من جرّاء هذا الإجراء ملكا لها أم لزوجها؟ على اعتبار أنه هو من يعمل والمال العائد هو عبارة من مدخرات ضريبية كانت قد استُقطعت من راتبه ، أمّا هي فلا تعمل ، فكل ما في الأمر أنها فقط قدّمت الطلب باسمها ، وهل يجوز لها أن ترفض عدم التقديم لسبب أو لأخر؟

الإجابة المفصلة

يجوز لك السعي لاسترداد ما دفعت من ضرائب أو تأمينات ، وإذا كان النظام يسمح لزوجتك بطلب ذلك لابنك الثالث ، فلا حرج ، والمال المأخوذ يكون لك ؛ لأنه مقتطع من راتبك كما ذكرت .
وينبغي عليها أن تعاونك في ذلك ، إلا أن يكون هناك سبب مقنع يدعوها للرفض .
والله أعلم .